

ج. هي شكل قانوني ألبنة المهنة الواحدة الهدف منه هو تنظيمهم واعطائهم الفرصة الدارة شئونهم وتوفيرمتى تم انشاء نقابة المهندسين ؟ج. نقابة المهنديين موجودة في مصر من سنة 1964. تحقق نقابة المهنديين مجموعه من الأهداف أهمها: الرقاء بالمستوى العلمي والمهني للمهندسين والمراقبة على كرام المهن ووضع وتطبيق أسلوب الكفيل بتنظيم ممارس تنفيذها 2. مشكالت التطبيق واقتراح القلول المناسب لها والاشتراك الالجيابي في العمل الوطني. تتمي روح الإخاء والتعاون بين أعضاء النقابة والعمل على رفع وتأمين ظيائهم ورعاي أسرهم اجتماعياً واقتصادياً وثقافياً. الصناعي والهندسي 5. المساهم في تحضير برامج ومناهج بعثت تسابير اذاجات المجتمع وخدم مصالحة وتفاهم بمتطلباته. العمل على تبني ونشر البدوات والدراسات في مختلف المجالات الهندسية وربط القواعد العلمي والهندسي بموقع إنتاج وذلك بدراسة أساليب إنتاج ووسائل تهسينه وزيادته وتحفيض تكاليفه 7. التعاون مع المنظمات والجمعيات الهندسية الداخلية والخارجية الروابط بينها وتبادل المعلومات والخبرات ويشمل ذلك الشراك في الشراك في المؤتمرات الدولي التي ترتبط بهذه الأهداف والتي تعقد بالخارج والعمل على عقدتها بالبلاد. تيسير إسكان وبناء عمارات سكنى للمهندسين بالقاهرة والمراقبات من مالها الخاص، التي يدها النظام الداخلي للنقابة 9. الهندسي والمكاتب الهندسية الاستشاري س. 4. ج. هناك ستة شروط لانضمام ل النقابة للمهندسين: على درج علمي يعادلها المجلس الأعلى للجامعات بدرج نقابة المهندسين في بلدتهم 4. التمتع بالسمع الحسن والسير المتمودة في جريم مخل بالشرف أو الألمان ما لم يكن قد رد للشخص 6. عدم صدور أي أحكام تأديبي عن أفعال مخل بالشرف أو الألمان ما يمضى على صدور الحكم النهائي أربع أعوام على س 5. ما هي الجهة التي يقدم إليها المهندس اوراقه للحصول على عضوي النقابة ؟ج. توجد بالنقابة لجن اسمها لجن القيد، وتشكل لجن القيد برأيهم أولاً وكيلي النقابة وعضوين من مجلس النقابة يختارهم المجلس التوصيات على لجان القيد. وتقرر لجن القيد قيد ألسهم في الجدول الخاص بعد التتفق من توافق شروط القبول في الطالب طبقاً وفي حال رفض الطلب البديل يكون القرار مسبباً ومكتوباً ويسلم صورة من قرار الرفض أو يتم إرسالها بجواب موصى عليه بعلم الوصول خلال أسبوع من تاريخ صدور القرار ويدرك أقصى 3 أشهر من تاريخ تقديم كل الوراق 6. ماذا يفعل طالب القيد لو تم رفض الطلب ؟ ومن حق مجلس الشعب في النقابة إذا وجد سبب أن يعرض وجه نظرهما هو الشكل التنظيمي للنقابة 16. الجمعي العمومي لكل شعب 4. النقابات الفرعية وتشكل كل منها من 1. 2. س. 8. ج. تشكل الجمعي العمومي للنقابة من كاف الأعضاء المقيدة السن المالي التي تسبق السن المالي السابق على موعد انعقاد 9. ما هي اختصاصات الجمعي العمومي ؟ 1. مناقش السياس العام للنقابة . اعتماد التقرير السنوي عن نشاط النقابة 5. إقرار النظام الداخلي للنقابة ولوائح آداب المهن . تعيين مراقبين للهسابات وتقدير أتعابهم. اقتراح القواعد التي تمنع بمقتضاهما إلئانات والمعاشات تبعاً لـ صندوق المعاشات وإلئانات 10. النظر فيما يهم النقابة من مساحات ويرى مجلس النقابة عرضها عليها أو يتضمنها طلب عقد الجمعي العمومي الجتماع غير عادي 11. النظر في المساحات التي يرى وزير الري عرضها على الجمعي 12. النظر في القرارات المقدم من الأعضاء 13. الاختصاصات الأخرى المنصوص عليها في هذا القانون ج. تتعقد الجمعي العمومي في أول أسبوع من شهر مارس من كل سن في ميعاد يده مجلس النقابة ويجوز دعوتها الجتماع غير عادي كلما رأى مجلس النقابة ضرورة تعقادها وفي هذه الحال تتعقد الجمعي العمومي في ميعاد يده مجلس النقابة خلال شهر من تاريخ تقديم طلب مسبب من ماحي عضو من أعضاء الجمعي العمومي على أقل طلب لمجلس النقابة . وعلى وزير الري دعوة الجمعي العمومي غير العادي لانعقاد الحال 15 يوماً إذا لم يقم مجلس النقابة بدعوتها خلال المهل وترسل لكل من الأعضاء دعوة خاصة لحضور الجمعي العمومي قبل انعقادها بخمس عشر يوماً على الأقل بينين فيها ميعاد الجتماع ومكان وجدول أعمال الجمعي وذلك طبقاً لألوصان والإجراءات التي يدها النظام الداخلي وينشر عن موعد الجتماع قبل انعقاده بسبعين أيام في صة يفتين يوميتين يختارهما مجلس النقابة س. 11. شروط صلة انعقاد الجمعي العمومي ؟ضرر الجتماع رباع الأعضاء على الأقل فإذا لم يكتمل العدد يرجى الجتماع ساعتين، ويكون اجتماع الجمعي العادي الثاني صفة إذا كان عدد الاضرين ثالثاً هم عضو على وإال أوجل الجتماع لمدة أسبوعين وتكرر الدعوة حتى يكتمل هذا العدد والي جوز للجمعي العمومي أن تتندرفي غير المساحات المدرج في جدول أعمالها س. 12. كيف يشكل مجلس النقابة ؟ج. يتكون مجلس النقابة من النقيب وعدد أقل يقل عن خمس بجدول النقابة قبل أول بناء من سن انعقاد ويضم مجلس النقابة ممثلون لكل شعب - يختارهم مجلسها - ورؤساء العمومي والجتماع ال يكون صفة إلا إذا ضرر أغلبي والنظام الداخلي بيوضح عدد ممثلي كل شعب وعدد أعضاء المكمليين المنتخبين من أعضاء الجمعي العمومي للنقابة على مستوى الجمهوري س. 13. ج. ينتخب أعضاء النقابة الذين لهم حق ضرور الجمعي العمومي النقيب وأعضاء المكمليين على مستوى الجمهوري في موعد يده مجلس النقابة على أن يكون والجان الفرعى . ويجرى انتخاب النقيب

بالقتراح السري باللغبي المطلق الجمهوري فإذا لم يحصل عليها أحد المرشةين أعيدأي اجتماع تعقد النقاب أو النقابات الفرعى أو أقدي الشعبس 14 ج. ينتخب مجلس النقاب في أول اجتماع له وكيلين وأمين عام يكونون مع النقيب هيه مكتب مجلس النقاب س. 15 . شهر أو كلما دعت الضرورة لذلك أو بناء على طلب عشرة وال تكون مداوالت المجلس صفة إل بحضور النقيب أو من يقوس 16 . 1. إعداد واقتراح مشروع النظام الداخلي للنقاب ولوائحه ومزاول الشراف على تنفيذ قرارات الجمعى العمومي وتصيياتها 4. 5. وقبول الهبات والتبرعات والإعانات والشراف على تسابات النقاب 6. إعداد مشروع الميزاني السنوى للنقاب والتساب الختامي لها 7. تنسيق العالق بين مجلس النقاب والشعب والنوابات الفرعى والمعراض على قرارات مجالس هذه النقابات التي تصدر بالمخالف لقانون النقاب أو النظام الداخلى لها أو تعارض مع السياس العام للنقاب . أصوات الأعمال بسبب المهن . النظر في الشكاوى المتصل بتصرفات الأعضاء 10. دراس القترةات المقدم من الأعضاء 12. الاتصال بالجهات الحكومية والمؤسسات والهيئات العام 13 . س 17 ج. تقدم طلبات الترشيح للمرأكز النقابي الحالى على كاف يوميتين طبقا لألوظاع التي يدها النظام الداخلى للنقاب . إقدي الجامعات المصرى أو إقدي الشهادات الجامعى التي المبين بالمادة 32 خمس عشر عاما على أقل . ويعتبر ما هي مصادر تمويل النشط والخدمات والمعاش والتأمين . النقاب لديها إيرادات متمثل في رسوم الفيد واشتراكات الأعضاء 2. هذه الرسوم في النظام الداخلى بةيث ال تتجاوز قيمتها في كل ئال 50 جنيها مصرى . ما يقبله مجلس النقاب من وصايا وهبات وتبرعات . صيل رسم قدره مليم واد على أنتاج كل شكاره اسمنته وزن 50 كيلوجرام . التسلیح المقلی . أثمان مطبوعات النقاب ومقابل ما تقوم به من نشاط . صيل طوابع الدمغ الهندسى على الوراق والدفاتر والرسومات والعقود الهندسى 9. 10. إيرادات الاستشارات التي تجريها النقاب . س 19 . الشروط والآلت الآلت : أن يكون قد أدى الاشتراكات المستقة عليه ما لم يكن قد أفعى منها بقرار مجلس النقاب . أن يثبت عجزه صةيا الطبي العام قبل بلوغه سن الستين 3. أن يكون قد أدى إلى المعاش أو بلغ سن الستين بشرط أن يكون قيده عن عشرة أعوام . إذا كانت خدمته قد انتهت أسباب أخرى يرى مجلس النقاب معها موارد الصندوق . وفي ئال الوفاة يصرف للمستةقين عن عضوالنقاب معاش طبقا للقواعد والألوظاع والشروط التي يدها النظام الداخلى للنقاب . ما هي دواعي استخدام الدمغ الهندسى ؟ ج. يكون لصق الدمغ إلزاميا على الوراق والدفاتر والرسومات 1. جميع الرسومات الهندسى التي يباشرها أو يوقعها عضو النقاب بصفته المهني الخاص وكذلك صور هذه الرسومات الهندسى التي 2. أصول عقود الأعمال الهندسى وأوامر التوريد الخاص بها وكذلك صورها التي تعتبر مستند ، ويعتبر العقد أصال إذا قمل توقيع الطرفين مهما تعددت الصور وتعتبر الفواتير الخاص بهذه التوريدات كعقود إذا لم تقرر لها عقود 3. عقود التوريد عن السلع والأدوات والأجهزة والمعدات التي تلزم اختلاف أنواعها كآلات والأدوات والأجهزة والمعدات وذلك طبقا لما يدها النظام الداخلى للنقاب . تقارير الخبراء الهندسى ورسومات رخص المءالت والمواقع 5. تقدير التعاب . ويتم كل ذلك طبقا للدمغ المسند إليه تنفيذ الأعمال أو التوريد أو مقدم الشكوى أو طالب تقدير التعاب ورفع الدعوى بةسب آلة وال . ويجوز لألوظاع التي يدها النظام الداخلى . س 21 ج. نعم ملزم أنه ال يجوز أن تقبل الوزارات والمصالح ووئات الإدارية المقلية والمؤسسات العام والهيئات العام والوئات القتصادي عليها طابع الدمغ المقرر . كما ال يجوز الستناد إلى هذه الوراق اقتراح من مجلس النقاب حق المطالب بتوقيع أجزاء الإداري على وتنتمل الهيئات والمؤسسات العام والوئات القتصادي التابع لها قيم الدمعات